



**Pilot Project for the Promotion of Social Dialogue in the  
Southern Mediterranean Neighborhood**

**مشروع تطوير الحوار الاجتماعي في بلدان جنوب المتوسط**

**التاريخ : 2012-3-21**

**البلد : الأردن**

**نوع الوثيقة : اتفاقية جماعية**

**القطاع : الخدمات العامة**

**الموضوع : حواجز**

**مرحلة النزاع :**

**عدد المستفيدين: 2400 عامل**

ملحق لإتفاق العمل الجماعي المبرم ما بين مجموعة الاتصالات الاردنية ( اورانج ) والنقابة العامة للعاملين في الخدمات العامة والمهن الحرة بتاريخ ٢٠١١ / ٠٥ / ٠٤

الفريق الأول: مجموعة الاتصالات الاردنية ( اورانج ) والتي تشمل الشركات التالية:

- شركة الاتصالات الأردنية
- شركة البراء الأردنية للاتصالات المتنقلة
- الشركة الأردنية لخدمات نقل البيانات
- شركة الأبعاد لبناء وتطوير البيانات رقمياً

ويمثلها :

- السيد رسلان ديرانية / المدير التنفيذي للمالية للمجموعة
- السيد سامي سميرات / نائب الرئيس للقطاع المؤسسي

الفريق الثاني: النقابة العامة للعاملين في الخدمات العامة والمهن الحرة ويمثلها :

- السيد خالد أبو مرجوب / رئيس النقابة
- رنا أبو لوحه / نائب رئيس النقابة
- مؤيد الوحيد / أمين سر النقابة
- زيد المغاريز / مسؤول العلاقات الخارجية للنقابة

لقد تم توقيع هذا الملحق في هذا اليوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٢ / ٣ / ٢٠، وتم الإتفاق على ما يلي :-

أولاً: يعتبر هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من إتفاق العمل الجماعي المبرم ما بين مجموعة الاتصالات الاردنية ( اورانج ) والنقابة العامة للعاملين في الخدمات العامة والمهن الحرة بتاريخ ٢٠١١ / ٠٥ / ٠٤.

ثانياً: من المتفق عليه بين الفريقين أن الراتبين الإضافيين الواردین في البند رقم (١) وتعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة الواردة في البند رقم (٦) - الخيار الثاني من إتفاق العمل الجماعي المؤرخ في ٢٠١١/٥/٤ لا يدخلوا في مفهوم الاجر لغايات إحتساب المساهمة في صندوق الادخار أو الحافز أو تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة أو أية منافع أخرى، الا انهم يخضعوا لقطع الضمان الاجتماعي والزيادات السنوية وأية إقطاعات حسب القوانين السارية المفعول.

**ثالثاً: من المتفق عليه ما بين الفريقين فيما يتعلق بالخيار الأول:**

(أ): إن اختيار الموظفين للخيار الأول الوارد في البند رقم (٦) من اتفاق العمل الجماعي من حيث صرف تعويض و/أو مكافأة نهاية خدمة عن مدة العمل لغاية تاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ والمحتبه حسب راتب الموظف يوم ٢٠١١/٥/٤ هو حكماً و اتفاقاً مانعاً للموظفين عند إنتهاء خدمتهم لأي سبب من المطالبة بتعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة او باحتساب مدة العمل السابقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ لغايات تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة أو المطالبة بأية فروقات أو زيادات من الممكن ان تنتج على مبلغ تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة بسبب قيام الفريق الأول بمنح الراتبين الإضافيين الموصوفين بالبند (٢) اعلاه و البند (١) من اتفاق العمل الجماعي ، وزيادات الرواتب الواردين في البنددين (١) و (٥) من اتفاق العمل الجماعي تعادل وتحل محل أية فروقات او زيادات على مبلغ تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة من الممكن أن تنتج بإفتراض إحتساب هذه المكافأة و/أو التعويض على أساس آخر راتب يتقاضاه الموظف عن مدة العمل الفعلية بالفرض الساقط بوجود أي حق للموظف بالمطالبة بتعويض و /أو مكافأة نهاية الخدمة عن مدة العمل السابقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ او المطالبة بأية فروقات او زيادات على قيمتها .

(ب): مع التأكيد على وجوب إلتزام الموظف بما ورد بالفقرة (أ) أعلاه من هذه المادة، فإن قيام أي موظف عند إنتهاء خدمته لأي سبب بالمطالبة بتعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة أو أية فروقات أو زيادات على مبلغ تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة عن مدة العمل السابقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ من الممكن أن تنتج في حالة إحتساب التعويض و/أو المكافأة على أساس آخر راتب يتقاضاه الموظف عن مدة العمل الفعلية أو سعيه لنقض أو للطعن بقانونية استلامه لمبلغ تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة عن مدة العمل السابقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١، أو سعيه لنقض أو الطعن بسند إبراءه لذمة مجموعة الاتصالات الأردنية- أو أي من الشركات التابعة لها- من تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة للفترة التي تسبق ٢٠١١/١٢/٣١، فإن كافة المبالغ التي قبضها و سيقبضها (والتي تمثل تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة لنهاية ٢٠١١/١٢/٣١ بالإضافة الى الراتبين الإضافيين والذان سيوزعان ويدفعان على اثنى عشر شهراً في كل سنة خدمة لاحقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ وما ترتب عليها من كلف او منافع) بمقتضى اختياره وبناءً على طلبه هي بمثابة دين حال الأجل من تاريخ ذلك الإقرار المعد من قبل مجموعة الاتصالات الأردنية- أو أي من الشركات التابعة لها- بالاستناد الى اتفاق العمل الجماعي و هذا الملحق ، ومستحق الأداء على الموظف من تاريخ قبضه وحتى السداد التام وخاضع لفائدة القانونية بواقع ٩% من تاريخ الاستحقاق وحتى السداد التام وبمدة تقادم خمس وعشرون سنة.

رابعاً: من المتفق عليه ما بين الفريقين فيما يتعلق بالخيار الثاني:

(أ): إن اختيار الموظفين للخيار الثاني الوارد في البند رقم (٦) من إتفاق العمل الجماعي من حيث صرف تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة عن مدة العمل لغاية تاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ والمحتسبه حسب راتب الموظف يوم ٢٠١١/٥/٤ هو حكماً واتفاقاً مانعاً للموظفين عند إنتهاء خدمتهم لأي سبب من المطالبة بتعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة او بإحتساب مدة العمل السابقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ لغايات تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة عن مدة العمل السابقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ ٢٠١١/١٢/٣١ والمدة التي ظلت هذه التاريخ، أو المطالبة بأية فروقات أو زيادات من الممكن أن تنتج على مبلغ تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة بسبب قيام الفريق الأول بمنح الراتبين الإضافيين وتوزيع ودفع تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة على التي عشر شهراً وزيادات الرواتب الواردة في البند (١) و (٦) و (٥) من إتفاق العمل الجماعي تعادل وتحل محل أية فروقات أو زيادات على مبلغ تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة من الممكن أن تنتج في حالة إحتساب هذه المكافأة على أساس آخر راتب يتقاضاه الموظف عن مدة العمل الفعلية بالفرض الساقط بوجود أي حق للموظف بالمطالبة بتعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة عن مدة العمل السابقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ والمدة التي ظلت هذا التاريخ أو المطالبة بأية فروقات أو زيادات على قيمتها .

(ب): مع التأكيد على وجوب إلتزام الموظف بما ورد بالفقرة (أ) أعلاه من هذه المادة، فإن قيام أي موظف عند إنتهاء خدمته لأي سبب بالمطالبة بتعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة أو أية فروقات أو زيادات على مبلغ تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة من الممكن أن تنتج في حالة إحتساب تعويض و/أو المكافأة على أساس آخر راتب يتقاضاه الموظف عن مدة العمل الفعلية أو سعيه لنقض أو للطعن بقانونية استلامه لمبلغ تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة عن مدة العمل السابقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ أو المدة التي ظلتها، أو سعيه لنقض أو الطعن بسند إبراءه لذمة مجموعة الاتصالات الأردنية - أو أي من الشركات التابعة لها - من تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة للفترة التي تسبق ٢٠١١/١٢/٣١ والمدة التي ظلت هذا التاريخ، فإن كافة المبالغ التي قبضها و سيقبضها (والتي تمثل تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة لنهاية ٢٠١١/١٢/٣١ ، بالإضافة إلى الراتبين الإضافيين و تعويض و / أو مكافأة نهاية الخدمة للفترة التي ظلت ٢٠١١/١٢/٣١ والذين سيوزعون ويدفعون على التي عشر شهراً في كل سنة خدمة لاحقة لتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١ وما ترتب عليها من كلف او منافع) بمقتضى اختياره وبناءً على طلبه هي بمثابة دين حال الأجل من تاريخ ذلك الإقرار المعد من قبل مجموعة الاتصالات الأردنية - أو أي من الشركات التابعة لها - بالاستناد الى اتفاق العمل الجماعي و هذا الملحق ومستحق الأداء على الموظف من تاريخ قبضه وحتى السداد التام وكملاً للفائدة

القانونية بواقع ٩٪ من تاريخ الاستحقاق وحتى السداد التام وبمدة تقادم خمس وعشرون سنة.

خامساً: إن الاستمرار بصرف المنافع الواردة في البندين (١) و (٥) من اتفاق العمل الجماعي المؤرخ في ٢٠١١/٤ مرهون بتوقيع الموظف على المصالحة التي تفيد باستلامه لكافة مستحقاته المتعلقة بتعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة وأية وثائق أخرى (وعلى سبيل المثال لا الحصر: سند الاستلام، المصالحة المالية، ...الخ) وبعكس ذلك سيتم إيقاف صرفها و/أو استرداد أية منافع تم صرفها سابقاً.

سادساً: يتم صرف تعويض و/أو مكافأة نهاية الخدمة المستحقة حتى نهاية يوم ٢٠١١/١٢/٣١ بحضور مندوب/مندوبي عن الفريق الثاني يتم تسميتهم بموجب كتاب رسمي صادر عن الفريق الثاني.

سابعاً: يتكون هذا الملحق من سبعة بنود بما فيها هذا البند ومحرر من ثلاثة نسخ، نسخه لكل فريق، وتودع النسخة الثالثة لدى وزارة العمل.

الفريق الأول :

مجموعة الاتصالات الأردنية

الاسم : سامي سعيد  
التوقيع : سامي سعيد

الفريق الثاني :  
النقابة العامة للعاملين في الخدمات  
العامة والمهن الحرّة

الاسم : حمال الدبور  
التوقيع : حمال الدبور

الاتصالات الأردنية (١)

الاتصالات الأردنية (٢)

وزاره العمل	٢٠١١/١٢/٢٨
الرقم... ٢٠١١/١٢/٢٨	الموافق من صفحة ملخص اربعين
بيانياً كيناً يوم عصام	عصام